

الرواية بالمعني وأثرها في إعلال الحديث**Recite the hadith in own words and its impact on the defect of the hadith**

الدكتور/حافظ محمد شبير احمد

أستاذ مساعد بقسم العلوم الإسلامية، بجامعة لاهور، لاهور، باكستان

والدكتور/محمد بادشاه

أستاذ مساعد بقسم اللغة العربية، بالجامعة الوطنية للغات الحديثة، إسلام آباد، باكستان

Abstract

The authenticity of the hadith, when it is narrated in a meaningful way, is proved in every age. The Islam is based on two things: the Holy Qur'an and the Hadith of the Prophet (PBH). The whole of the Holy Qur'an is consistently proven, the words and meanings of which are from Allah, from the ahadeeth few are attributed to Allah, which are called the ahadeeth qudsiya. While other types of ahaadeeth refer to the Holy Prophet (PBH) which are called the ahadeeth Nabiyyat. It is obvious that after hearing these ahaadeeth from the Prophet (PBH), some of the Companions mentioned exactly the same words which were uttered by the Holy Prophet, while most of them uttered the meanings as narrated by the Holy Prophet (PBH), while the words Paid by themself. That is why there are ahaadeeth of different words of the same meaning. Since there are so many such traditions, it is very important for every Muslim to know its introductions and related rules so that one does not fall into any delusion because there are differences in most of the ahaadeeth, on which Islam is based. On this basis, the enemies of Islam or the seemingly ungodly people who are called Muslims, who have tried to create suspicion that the building of Islam will collapse. Allah Himself has taken the responsibility of protecting this religion and its sources: the Qur'an and Sunnah, that He said: "إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ حَافِظُونَ"⁽¹⁾. Also he said: "ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ"⁽²⁾ (Then it is our responsibility to explain it), the mufasssareen said: that the explanation of Qur'an here is the Prophetic Hadith. Since this subject is of utmost importance. I will dare to write something on it so that its meaning and order will become clear and they will be well informed so that they can be protected from the erroneous thoughts and ideas of the enemies of Islam about it.

Keywords: Hadith, narrated, Prophet (PBH), Qur'an and Sunnah, meaning of Hadith

إن السنة النبوية لها مكانة مرموقة لأنه مصدر ثانٍ للإسلام، ولم تنقل إلينا على مرور العصور الطويلة إلا عن طريق الرجال الثقات الضابطين في كل طبقة من العصور حتى وصلت إلى مرحلة تدوين كتب الحديث التي بدأت في القرن الثاني الهجري وترعرعت في القرن الثالث الهجري، ومن ثم وصلت إلينا نقية عن الشبهات وصافية من الالتباس.

وكانت الرواية على نوعين:

1- رواية الحديث باللفظ.

2- رواية الحديث بالمعنى.

ولا خلاف في الرواية باللفظ لكونها مقبولة التي أجمع عليها العلماء، وكان الخلاف في الرواية بالمعنى من حيث جوازها من عدمها موجوداً في خير القرون وهو عهد الصحابة رضي الله عنهم حيث إنهم كانوا حريصين على حفظ سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بكل دقة وضبط وإتقان، وتنبّت بمراعاة وسائل التوثيق لها، وكانوا أعلم الناس بأقوال الرسول صلى الله عليه وسلم وأعماله وتقريراته، وكانوا يروون بالمعنى إلا قليلاً منهم مثل الزبير بن العوام رضي الله عنه وغيره، ومع ذلك كان الخطأ والوهم في الرواية قليلاً نادر الوجود، لكونهم أهل اللغة، وعارفي المعاني، لاسيما تلقوا المعاني والفقهاء من النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة.

وحيثما وقعت الفتن وانتشرت البدع، بدأوا يسألون عن رجال الحديث من حيث العدالة والضبط، لكونهما مؤثرة في متن الحديث، قال ابن عباس رضي الله عنه: "إننا كنا مرة إذا سمعنا رجلاً يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتدترته أبصارنا وأصغينا إليه بأذاننا، فلما ركب الناس الصعب والذلول لم تأخذ من الناس إلا ما نعرف"⁽³⁾.

وقال ابن سيرين: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سمّوا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم"⁽⁴⁾.

ومن هنا بدأوا يفتشون عن الرجال من حيث عدالتهم وعقيدتهم لكون ذلك مؤثراً في الرواية إذ رووها بالمعنى حسبما يعتقدون أحياناً، كما ذكر مسلم في كتابه التمييز⁽⁵⁾ حديث جبريل باللفظ عن النعمان بن ثابت وأبي سنان «جئت أسألك عن شرائع الإسلام..» الحديث، وفي رواية الجماعة «ما الإسلام» وتعقب عليه الإمام مسلم بقوله: فهذه زيادة (أي: شرائع) مختلفة، .. "وإنما أدخل هذا اللفظ في رواية الحديث شذمة من الناس، مثل ضرب النعمان بن ثابت، وسعيد بن سنان ومن يجاري

الإجراء نحوها، وإنما أرادوا بذلك تصويماً في قولهم في الإيمان حيث كانوا يعتقدون: "أن المعصية لا تضر مع الإسلام كما لا تنفع الطاعة مع الكفر" فقولهم "شرائع" تنفع في اعتقادهم أن العمل ليس من الإيمان (وهو الإسلام)، فلا يضر عدم العمل بها لأن الإيمان ثابت لا يتأثر، فجزيريل كان لا يسأل عن الإسلام بل عن أحكامه. ويُرى بذلك أن تعقيد الإجراء به ما لم يزد قولهم إلا وهناً...".

وحيث أن هذا الموضوع من المواضيع المهمة لدى الفقهاء المحدثين في كل زمن من الأزمنة، اخترته لكتابتها لكي يتبين أن الرواية بالمعنى إذا ثبتت يكون حكمها كحكم الرواية باللفظ.

أولاً: معرفة الرواية بالمعنى ومفهومها:

الرواية بالمعنى تدل على معناها بذاتها ولذا لم يتعرض جمهور المصنفين في علم الحديث لحدها، وبدؤوا بالخلاف الواقع في حكمها من حيث المنع والجواز في مصنفاتهم⁽⁶⁾، وشرع بعضهم بتوضيح هذه اللفظة كما فعل الصنعاني⁽⁷⁾.

وأستخلصها في ثلاثة نقاط:

1- أن يؤدي معنى الحديث مترادفاً بكامله.

2- أن يستخلص في ألفاظه ويختصر، بدون أن يترك من مفهومه شيئاً.

3- وأن يقتصر على بعض الحديث دون بعض.

وأما الاقتصار على بعض الحديث دون بعض ذكره الجمهور من أنواع الاختصار لأجل تشابهه به وإلا هو اللفظ المؤداه بالاختصار على بعض الحديث دون بعض - والله أعلم.

اختصار الرواية:

قال النووي: "هو إيجاز اللفظ مع استيفاء المعنى، وقيل: رد الكلام الكثير إلى قليل فيه المعنى الكثير، وسمي اختصاراً لاجتماعه"⁽⁸⁾.

وقد يطلق على الاختصار بعض الحديث دون البعض، وقال به الجزائري وغيره⁽⁹⁾.

علاقة الرواية بالمعنى باختصار الحديث:

نلاحظ أنهما مسألتان متداخلتان والعلاقة بينهما التصادق الجزئي، أي: كل منهما يصدق بعضه بعضاً جزئياً لا كلياً، إذاً الاختصار هو أن يستخلص الحديث الطويل بألفاظه بدون

أن يُشعر أنه ترك منه شيئاً، أو باعتبار آخر أن بينهما عموم وخصوص مطلق، أي: كل ما اختُصِر من الحديث هو الرواية بالمعنى وليس كل الرواية بالمعنى الاختصار.

عصر الرواية بالمعنى:

يمكن القول بأن الرواية بالمعنى بدأت في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم وكان أصحابهم الذين أخذوا منه صلى الله عليه وسلم مباشرة متفاوتين في الحفظ والضبط، ومختلفين في كثرة الرواية وقتلتها، ومنهم من روى بلفظ النبي صلى الله عليه وسلم بكل دقة وإتقان، وذلك مخافة أن يكذب على النبي صلى الله عليه وسلم، لحديث «من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»⁽¹⁰⁾ وما روي في معناه.

ومنهم من روى بالمعنى مخافة الوعيد الشديد لكتمان العلم، أخذاً بقول النبي صلى الله عليه وسلم «من كنتم علماً ألجمه الله يوم القيامة بلجام من النار»⁽¹¹⁾ وغيره من الأدلة.

ومما لا شك فيه أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا علمين باللغة ومقاصدها، فكانت روايتهم بالمعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم كلفظه صلى الله عليه وسلم لكونهم عدولاً بتعديل الله سبحانه وتعالى وتعديل النبي صلى الله عليه وسلم، ويستحيل أن يكذب أحد منهم على النبي صلى الله عليه وسلم أو يزيد وينقص ولكنهم متفاوتون في مقدار الحفظ والضبط، وكذلك عندما أطالت عليهم الفترة الزمنية في سماعهم من النبي صلى الله عليه وسلم ونسوا لفظه صلى الله عليه وسلم فنقلوه بالمعنى ما كان يُستحضر منه.

قال حذيفة بن اليمان: "إنا قوم عرب، نورد الأحاديث، فنقدم ونؤخر"⁽¹²⁾.

وقال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: "كنا نجلس إلى النبي صلى الله عليه وسلم عسى

أن نكون عشرة نفر نسمع الحديث، فما منا اثنان يؤديانه، غير أن المعنى واحد"⁽¹³⁾.

وكذا روي عن عائشة وابن عباس، وقال زرارة بن أوفى العامري - التابعي: "لقيت عدة

من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فاختلفوا عليّ في اللفظ، واجتمعوا في المعنى"⁽¹⁴⁾.

وهكذا كان حال التابعين بعدهم، وقال الحسن: "إذا أصبت معنى الحديث أجزأك"،

وقال هشام: "كان الحسن يحدثني اليوم بحديث، ويعيده من الغد فيزيد وينقص منه، غير أن المعنى

واحد"، وكذا روي عن ابن سيرين والزهري وسفيان بن وكيع رحمهم الله جميعاً⁽¹⁵⁾.

وقال الترمذي: "فأما من أقام الإسناد وحفظه وغيّر اللفظ فإن هذا واسع عند أهل العلم، إذا لم

يتغير به المعنى"⁽¹⁶⁾.

ومثل هذه الآثار كثيرة جداً، التي تؤكد أن رواية الصحابة رضي الله عنهم بالمعنى في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم وكذلك بعده، كانت موجودة، واستمر الأمر على ذلك حتى عصر التدوين الذي كان مبدؤه بأمر الخليفة عمر بن عبد العزيز، لمحمد بن مسلم ابن شهاب الزهري (ت125هـ) ونهايته بنهاية القرن الرابع الهجري أو بداية القرن الخامس الهجري⁽¹⁷⁾.

وبعد تصنيف الحديث وتدوينه يتعين على من ينقل عن تلك التصنيفات أن يحافظ على الألفاظ دون الحاجة إلى الرواية بالمعنى، وقال ابن دقيق العيد: "لا تغير الألفاظ بعد الانتهاء إلى الكتب المصنفة سواء روينها فيها أو نقلنا منها". ونحوه قال ابن الصلاح⁽¹⁸⁾.

وأما من جاء بعدهم فهم ينقلون من كتبهم، ولا تبقى الحاجة إلى الرواية بالمعنى، غير أنه إذا استشهد بحديث في الكلام مشافهة: موعظةً كانت أو خطبةً فروي بمعناه فلا بأس بذلك، وأما إذا كتبت هذه الكلمة أو الخطبة أو استثبتت، فيجب أن تراجع الأصول بحيث تورد الأحاديث بألفاظها.

ويؤكد ما سبق أن الرواية بالمعنى هو بدأت في زمن النبي صلى الله عليه وسلم حتى زمن التابعين، وهو عصر الإسناد لا التدوين - والله أعلم.

حكم الرواية بالمعنى:

اختلف العلماء في حكم الرواية بالمعنى قديماً وحديثاً، من عصر الصحابة إلى عصر التدوين، فمنهم من قال بعدم الجواز: كالزبير بن العوام وعبد الله بن عمر، ومحمد بن سيرين وابن شهاب الزهري، وغيرهم، ومنهم من أجاز الرواية بالمعنى: مثل عبد الله بن مسعود وأنس بن مالك وعبد الله بن عباس، وإبراهيم النخعي ووكيع بن الجراح وسفيان الثوري وغيرهم، وبعضهم من أجازها بشروط ومنه ما استخلصه الأنباري⁽¹⁹⁾ في ثلاثة أوجه:

- (1) أن يبدل اللفظ بمرادفه كالجلوس بالقعود، وهذا جائز بلا خلاف.
- (2) وأن يظن دلالة على مثل ما دل عليه الأول من غير أن يقطع بذلك فلا خلاف في امتناع التبديل.
- (3) وأن يقطع بفهم المعنى ويعبر عما فهم بعبارة يقطع بأنها تدل على ذلك المعنى الذي فهمه من غير أن تكون الألفاظ مترادفة فهذا موضع الخلاف. والأكثر على أنه متى حصل القطع بفهم المعنى مستنداً إلى اللفظ إما بمجرد أو إليه مع القرائن التحق بالمترادف.

والراجح هو مذهب الجمهور، وهو أن يجوز ذلك لعارف بمعاني الألفاظ وعالم بمقاصدها، فقيه بمدلولاتها، والصحابة رضوان الله عليهم أجمعين أعلم الناس بألفاظ الرسول صلى الله عليه وسلم دلالةً وفقهاً، وأتقاهم في دينهم، لأنهم تلقوا من الرسول صلى الله عليه وسلم مباشرة، وإذا أشكل عليهم أمراً سألوه صلى الله عليه وسلم وإن التبس عليهم شيئاً عرضوه عليه صلى الله عليه وسلم، وإن استشكلت عليهم المسألة استفهموا منه صلى الله عليه وسلم، ثم تبعهم في ذلك التابعون ومن بعدهم من أتباع التابعين وهلم جراً.

وأما المنع من الرواية بالمعنى، فيلاحظ أنه ليس على الإطلاق عند المانعين بل كان هذا المنع نوعياً، لأنهم كانوا يقبلون الرواية بالمعنى وكذا يؤدونها دون أن يبحث لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم، ويكفي فيه قول ابن سيرين وهو من المانعين: "ربما سمعت الحديث من عشرة، كلهم يختلف، اللفظ مختلف، والمعنى واحد"⁽²⁰⁾. وكما قيل: إن منهج مسلم في الصحيح اتباع اللفظ، ولكن نلاحظ أنه كان ذلك في الأخذ من شيوخه فقط، وأما الرواية بالمعنى ممن فوق شيوخه فقبلها وأخرجها في صحيحه، كما نرى أنه يخرج عدة روايات في باب واحد بالألفاظ المختلفة بمعنى واحد.

وأما قول ابن حبان: "الثقة الحافظ إذا حدث من حفظه وليس بفقيه، لا يجوز عندي الاحتجاج بخبره، لأن الحافظ كانوا يحفظون الطرق والأسانيد دون المتن. فإذا كان الثقة الحافظ لم يكن بفقيه، وحدث من حفظه، ربما قلب المتن، وغير المعنى، حتى يذهب الخبر عن معنى ما جاء فيه.. الخ"⁽²¹⁾.

ويلاحظ أنه قد ضيق مجال رواية الحديث على الحافظ الثقات المتفاوتين قدرًا في الفقه، ولو قبلنا رأيه يذهب به غالب ذخيرة الحديث التي وصلت إلينا عن طريق الرواة الثقات. لذا قال ابن رجب: "وفيما ذكره نظر، وما أظنه سبق إليه. ولو فتح هذا الباب لم يحتج بحديث انفرد به عامة حفاظ المحدثين كالأعمش وغيره...، إلا أن يُعرف من أحد أنه لا يقيم متون الحديث، فيتوقف حينئذ فيما انفرد به، فأما مجرد هذا الظن فيمن ظهر حفظه وإتقانه فلا يكفي في ردّ حديثه - والله أعلم"⁽²²⁾.

وحكم اختصار الرواية واقتصارها كالرواية بالمعنى، لأنهما مسألتان متداخلتان وأن العلاقة بينهما إما التصادق الجزئي أي: عموم وخصوص من وجه، وعلى كل حال حكمه كحكم الرواية بالمعنى، وذكر بعضهم الشروط الزائدة على شروط الرواية بالمعنى، وهي:

- ألا يكون هناك أي الربط بين الجزئين بل يكون كما منهما مستقلاً ولا يخل المعنى بحذفه، أي: لا يكون من باب الاستثناء أو الشرط أو غيرها.
- وأن يروى الحديث بكامله ولو مرة واحدة فيجوز اختصاره⁽²³⁾.

كشف العلة في الرواية بالمعنى

والعلة في اللغة: المرض، أو السبب يشغل صاحبه عن وجهه.
وفي الاصطلاح: هو السبب أو العيب الذي يقدر في صحة الحديث مع أن ظاهره السلامة منها⁽²⁴⁾.

وقسم ابن رجب الرواة إلى أربعة أنواع⁽²⁵⁾، وهي كما يلي:

- 1- من يتهم بالكذب.
- 2- من لا يتهم، لكن الغالب على حديثه الوهم والغلط.
- 3- من هو صادق، ويكثر في حديثه وهم ولا يغلب عليه.
- 4- الحفاظ الذين يندر أو يقل الغلط والخطأ في حديثهم.

أما النوعان الأوليان فيترك تخريج حديثهم إلا لمجرد المعرفة، وتكون العلة فيهما ظاهرة، وأما القسم الثالث، فيختلف في الرواية عنهم بين القبول والرفض، فإذا خالفوا الثقات الآخرين يترك حديثهم، وأما الرابع، فيقبل روايتهم إلا أن تكون قرينة تدل على خطئهم فيترك هذا الحديث الذي أخطأ فيه، وتكون العلة في النوعين الآخرين خفية.

والمراد في الرواية بالمعنى النوعان الأخيران لكون العلة فيهما خفية لا يعرفها إلا الجهابذة النقاد، مثل: شعبة ويحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي وأحمد وأبو حاتم والبخاري وغيرهم، الذين لهم ذوق خاص في تمييز الرواية بين الصحة والضعف، وبين الصدق والكذب، والخطأ والوهم كما سيأتي في طريقة كشف العلة الثانية.

وتكشف هذه العلة بطريقتين:

- 1- تعرف العلة بجمع الطرق للرواية الواحدة المختلف ألفاظها، واختاره الدارقطني في كتابه العلل، نحو: أنه سئل عن حديث "محمد بن سيرين عن أبي هريرة «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة قام هنيهة، ثم يكبر» فقال: يرويه بشر بن المفضل عن يونس بن

عبيد واختلف عنه، فرواه عباس بن يزيد البحراني عن بشر بهذا اللفظ ووهم في إسناده ومثته ورواه عبد الرحمن بن المبارك وموسى بن محمد بن حيان عن بشر بن المفضل عن يونس عن ابن سيرين عن النبي صلى الله عليه وسلم «كان إذا رفع رأسه من الركوع قام هنيهة» وقال نعيم بن الهيصم عن بشر عن يونس عن ابن سيرين حدثني من صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم أنه فعل ذلك⁽²⁶⁾.

ونرى هذه الطريقة أكثر شيوعاً في الأزمنة المتأخرة.

2- تعرف العلة من قول أحد القدماء النقاد الذين لهم فهم خاص في نقد الحديث، ويعرفون السليم من السقيم والصحيح من الضعيف، ويعرفون مكان وقوع العلة وما سببها، فإنه علم يخلقه الله تعالى في القلوب بعد طول الممارسة له والاعتناء به. وسأل رجل أبا زرعة: "ما الحجّة في تعليلكم الحديث، قال: الحجّة أن تسألني عن حديث له علة فأذكر علة، ثم تقصد محمد بن مسلم بن وارة فتسأله عنه ولا تحبره بأنك قد سألتني عنه فيذكر علة، ثم تقصد أبا حاتم فيعقله؛ ثم تميز كلامنا على ذلك، فإن وجدت بيننا خلافاً في علة فاعلم أن كلامنا تكلم على مراده، وإن وجدت الكلمة متفقة فاعلم حقيقة هذا العلم"، قال: "ف فعل الرجل ذلك، فاتفقت كلمتهم عليه، فقال: أشهد أن هذا العلم إلهام"⁽²⁷⁾.

أسباب العلة في الرواية بالمعنى:

هناك أسباب وقرائن لمعرفة العلة في الرواية بالمعنى: منها:

1- اعتماد الراوي على حفظه دون الكتابه فيخطئ ويوهم: حيث إنه يروي الحديث من حفظه بمعناه ويخطئ فيه فيكون سبباً لتعرض الخطأ أو الوهم، كعبد الرزاق الصنعاني والدرارودي وشريك القاضي وغيرهم، وقال الإمام أحمد: "حدثنا قوم من حفظهم وقوم من كتبهم فكان الذين حدثونا من كتبهم أتقن"⁽²⁸⁾.

مثال ذلك: حديث عائشة «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان جنباً فأراد أن يأكل

أو ينام توضأ وضوءه»⁽²⁹⁾.

روى أبو إسحاق عن الأسود عن عائشة قالت «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينام وهو

جنب من غير أن يمس ماء»⁽³⁰⁾.

قال أبو عيسى: وقد روى غير واحد عن الأسود عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم: «أنه كان يتوضأ قبل أن ينام» وهذا أصح من حديث أبي إسحق عن الأسود، "وقد روى عن أبي إسحق هذا الحديث شعبة والثوري وغير واحد، ويرون أن غلطاً من أبي إسحق". اهـ.

وقال ابن رجب: "أنه خطأ مقطوع به، فلا تحل روايته من دون بيان علته. وأما الفقهاء المتأخرون، فكثير منهم نظر إلى ثقة رجاله، فظن صحته، وهؤلاء يظنون أن كل حديث رواه ثقة فهو صحيح، ولا يتفطنون لدقائق علم علل الحديث"⁽³¹⁾.

وكذا أمثلة أخرى، ونلاحظ فيه أن الثقة قد أخطأ في روايته الذي روى من حفظه، فلا تحل الرواية مثلها إلا لبيان علتها.

2- اختصار الراوي حديثه فيخل المعنى: حيث إن الراوي يختصر الحديث الطويل بألفاظه فيخل المعنى. مثال ذلك: "حديث عائشة رضي الله عنها قالت: وكنت أنا ممن أهل بعمرة، فحضت قبل أن أدخل مكة، فأدركني يوم عرفة وأنا حائض، فشكوت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «دعي عمرتك، وانقضي رأسك، وامتشطي، وأهلي بالحج»"⁽³²⁾.

ورواه وكيع عن هشام عن أبيه عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها - وكانت حائضاً «انقضي شعرك واغتسلي»"⁽³³⁾.

قال ابن رجب: هذا يومهم أنه قال لها ذلك في غسلها من الحيض، وهذا مختصر من حديث عائشة الذي خرجه البخاري، وقد ذكر هذا الحديث المختصر للإمام أحمد، عن وكيع فأنكره، قيل له: كأنه اختصره من حديث الحج؟ قال: ويحل له أن يختصر؟ وقال أبو بكر الخلال: إنما أنكر أحمد مثل هذا الاختصار الذي يخل المعنى، لا أصل اختصار الحديث"⁽³⁴⁾.

والأمثلة فيه كثيرة، الملاحظ فيه أن الاختصار للرواية قد يكون سبباً يخل به المعنى ويضعف به الحديث.

3- التصحيف والتحريف في المتن: أي: يغير الراوي بعض ألفاظ الحديث، فيكون هذا سبباً لضعف هذه الرواية، فالحديث المصحف أو المحرف معلول، أخطأ فيه الراوي بتصحيف كلمة أو تحريفها.

مثال ذلك: حديث أبي هريرة «النار جبار» "رواه عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة به"⁽³⁵⁾.

قال الإمام أحمد: حديث أبي هريرة: «والنار جبار» ليس بشيء، لم يكن في الكتب، باطل ليس هو بصحيح. وقال: أهل اليمن يكتبون "النار" "النير" ويكتبون "البير" يعني مثل ذلك وإنما لقن عبد الرزاق «النار جبار»⁽³⁶⁾. وقد جزم ابن معين أن التصحيح هذا من قبل معمر كما أورده ابن عبد البر⁽³⁷⁾ - والله أعلم.

4- **الإدراج في المتن:** وهو أن يروي الحديث جماعة، ولأحدهم فيه زيادة أدرجها على رواية الجميع من غير فصل وبيان خطأ أو عمداً.

مثال ذلك: حديث جبريل المتقدم من الإمام مسلم بما روى النعمان بن ثابت وأبو سنان «جنت أسألك عن شرائع الإسلام.. الحديث» وفي رواية عن عطاء بن السائب وسفيان الثوري «يا محمد ما الإسلام» وفي رواية عن جماعة «يا رسول الله ما الإسلام» .

5- **القلب في المتن:** هو الإبدال في متن الحديث كأن يجعل اللفظ مكان اللفظ الآخر، ويصير مفهومه يخالف المعلوم من الدين بالضرورة، أو يقدم ويؤخر بعض ألفاظه.

مثال ذلك: حديث أبي هريرة «ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه»⁽³⁸⁾. ورواه يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة رضي الله عنه «ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله»⁽³⁹⁾. قال أبو بكر ابن خزيمة: "هذه اللفظة «لا تعلم يمينه ما تنفق شماله» قد خولف فيها يحيى بن سعيد، فمن روى هذا الخبر غير يحيى فقال: «لا تعلم شماله ما تنفق يمينه»⁽⁴⁰⁾.

6- **الشذوذ والنعارة في المتن:** إذا خالف الثقة أو الصدوق جماعة الثقات الآخرين في ألفاظ الحديث فيكون هذا شاذاً، وإذا خالف الضعيف جماعة الثقات فيكون منكراً، وتفرّد المخالف كان ثقة أو ضعيفاً فلا يقبل على أي حال.

مثال ذلك: "قال أبو عبد الرحمن: سألت أبي يعني أبا حاتم عن حديث رواه أحمد بن عبدة عن يحيى بن كثير، قال أبي: وهو والد كثير بن يحيى بن كثير وكنيته: أبو النضر وليس بالعنبري عن عطاء بن السائب عن محارب بن دثار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «توضؤوا من لحوم الإبل، ولا توضؤوا من لحوم الغنم».

قال أبو محمد: "سمعت أبي يقول: كنت أنكر هذا الحديث لتفرده، فوجدت له أصلاً"⁽⁴¹⁾.

نلاحظ لهذا الحديث أصل ثابت في النصوص الأخرى ولكن كثير بن يحيى من الرواة الذين لم يحتمل تفرده، فأنكر هذه اللفظة التي روي بمعناه.

7- حمل الخاص على العام: أن يكون الشيء خاص للنوع أو الجنس ولكن ظن الراوي أنه

عام فيروي الرواية بالمعنى على ظنه.

مثال ذلك: حديث أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم «نهى عن التزعر للرجال»⁽⁴²⁾.

"ورواه شعبة عن إسماعيل بن إبراهيم عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك قال:

«نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التزعر»⁽⁴³⁾.

مطاعن الأعداء الغلاة بسبب الرواية بالمعنى:

يلاحظ أن أكثر المحدثين من الحفاظ والمصنفين يميزون الرواية بالمعنى واستعملوها في الرواية والتصنيفات، ولكن أعداء الإسلام الذين يشككون في الأحاديث ويطعنون في أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ويدسون السم في قلوب المسلمين، ومنهم العقلانية، والروافض الغلاة ومن نحاً نحوهم الذين رأوا أن الرواية بالمعنى لها ألفاظ مختلفة ولو في معناها واحد، ويكفي هذا الأمر لإيلاج التشكيك والتشويش في قلوب ضعفاء المسلمين، فوعدت أيديهم على الروايات المروية بالمعنى، وجعلوها غرضاً لتكذيب الصحابة رضي الله عنهم والظعن فيهم.

قال أبو رية من العقلانيين: "ولما رأى بعض الصحابة أن يرووا للناس من أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، ووجدوا أنهم لا يستطيعون أن يأتوا بالحديث عن أصل لفظه استباحوا لأنفسهم أن يرووا على المعنى"⁽⁴⁴⁾.

ولو جعلوا هذا المعيار للصحابة رضي الله عنهم أهل النفوس الطاهرة وما حفظوا لنا من السنة النبوية فكيف أصحاب كتب السنة التي دوت في القرن الثاني الهجري وما بعده.

ويقول أبو رية عن أصحاب كتب السنة: "وبلغ من أمرهم أنهم كانوا يروون الحديث بألفاظهم وأسانيدهم، ثم يعزونه إلى كتب السنة"⁽⁴⁵⁾.

ولم يقصد بهذه المجازفات والخزاعبات سوى أنه يستهدف دين الله الإسلام هدماً من أساسه، وكان يلس السم عن طريق الرواية بالمعنى أو باختلاف الألفاظ في بعض المرويات.

وكان عناد هؤلاء الأعداء الغلاة وبغضهم لأصحاب كتب السنة وخاصة للشيخين في حد القبح والدناءة، حيث جعلوا روايتهم التي رويت بالمعنى طعناً ونقمة عليهم لكي يقع التشكيك في قلوب ضعفاء المسلمين عن كتبهم:

مثال ذلك: يقول علي الميلاني⁽⁴⁶⁾: "لاحظوا هذا الحديث في صحيح مسلم ، يروي هذا الحديث مسلم ابن الحجاج بسنده عن شقيق" ، عن أسامة بن زيد ، قال شقيق : " قيل له - أي لأسامة: ألا تدخل على عثمان فتكلمه؟ فقال: أترون أني لا أكلمه إلا أسمعكم، والله لقد كلمته فيما بيني وبينه، ما دون أن أفتتح أمراً لا أحب أن أكون أول من فتحه، ولا أقول لأحد يكون علي أميراً إنه خير الناس بعدما سمعت رسول الله، يقول: «يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندرق أقتاب بطنه فيدور بما كما يدور الحمار بالرحى، فيجتمع إليه أهل النار فيقولون: يا فلان ما لك؟ ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ فيقول: بلى قد كنت أمراً بالمعروف ولا آتية، وأنهى عن المنكر وآتية». قيل له: ألا تدخل على عثمان فتكلمه؟ قال: قد كلمته مراراً، وناصحته وأمرته بالمعروف ونهيته عن المنكر ، لكن لا أريد أن تطلعوا على ما قلته له، كلمته بيني وبينه...»⁽⁴⁷⁾ . ثم ذكر هذا الحديث عن رسول الله.

ويقول: ولا بأس أن أقرأ لكم ما في صحيح البخاري ، لتعرفوا كيف يحرف الكلم:
"قال: قيل لأسامة: ألا تكلم هذا؟ قال: قد كلمته مادون أن أفتح باباً أكون أول من يفتحه ، وما أنا بالذي أقول لرجل بعد أن يكون أميراً على رجلين: أنت خير، بعدما سمعت من رسول الله يقول: «يجاء برجل فيطرح في النار فيطحن فيها كطحن الحمار برحاه ، فيطيف به أهل النار، فيقولون: أي فلان! ألسنت كنت تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ فيقول: إني كنت أمر بالمعروف ولا أفعله وأنهى عن المنكر وأفعله»⁽⁴⁸⁾ .

يلاحظ أنه كم اختصر من الحديث من الأشياء التي قالها أسامة بالنسبة لعثمان ، وليس في رواية البخاري هنا اسم عثمان، بل لفظه: قيل لأسامة: ألا تكلم هذا، فمن هذا؟ غير معلوم في هذا الموضوع، ألا تكلم هذا؟"

أما في موضع آخر: "أتذكر أني رأيته يذكره على العادة : فلان ، ألا تكلم فلان ، مع الاختصار للحديث".

وفي رواية "قال: قيل لأسامة: لو أتيت فلانا فكلمته؟ قال: إنكم لترون أني لا أكلمه إلا أسمعكم، إني أكلمه في السر دون أن أفتح باباً، لا أكون أول من فتحه، ولا أقول لرجل إن كان علي أميراً إنه خير الناس، بعد شيء سمعته من رسول الله، قالوا: وما سمعته يقول؟ قال: سمعته يقول .. إلى آخره" (49).

ولم يذكر اسم عثمان ووضع كلمة فلان... هذا بالنسبة إلى عثمان. أهـ.

ولو تأملنا في المرويات عند الشيخين رويت بثلاثة ألفاظ:

1- قيل له: ألا تدخل على عثمان فتكلمه؟

2- قيل لأسامة: ألا تكلم هذا؟

3- قيل لأسامة: لو أتيت فلاناً فكلمته؟

ونرى أن مدار هذه الرواية على الأعمش والرواة عنه مختلفون فالغالب أن هذا الخلاف في اللفظ من فعلهم لا من البخاري، ومن الإمكان أن يكون الخلاف من قبل الأعمش حسب المجالس، ولكن جعل هذا الغالي هذه الرواية غرضاً في جلاله الشيخين، وأما ذكر عثمان وعدمه فلا يعنيه سوى التشنيع على الشيخين والتشكيك عن كتبهم في قلوب المسلمين.

وعلى طريق الافتراض إن نقبل هذا الخلاف من فعل البخاري فهو على رأي الجمهور أنه يجوز الرواية بالمعنى، بل الميلاني هذا نفسه اقتصر على بعض أجزاء الحديث وأدرج اللفظ "أي: لأسامة" في رواية مسلم كما هو الظاهر. بل العكس نلاحظ أن فهم البخاري للنص، ومن ثم روايته بالمعنى الواحد وتوزيعها في الأبواب المتفرقة حسب موقعها - والله أعلم.

وأيضاً الميلاني ذكر الأمثلة الأخرى من الصحيحين، وأكتفي بهذا المثال في إظهار مكر الماكرين وكيد الكائدين من أعداء الإسلام.

اللهم أرنا الحق حقاً وارزقنا اتباعه وأرنا الباطل باطلاً وارزقنا اجتنابه

وقنا من مكر الماكرين وكيد الكائدين من هؤلاء الضالة والملحددين

وأنت أعلم بهم منا إنك أنت القوي العزيز

نتائج البحث

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وأصحابه ومن

اتبع بإحسان إلى يوم الدين. وبعد:

فوصلت بعد تكميل هذا البحث إلى النتائج التالية:

- (1) موضوع البحث في غاية الأهمية لأهل الإسلام لكونه متعلقاً بنقل السنة المطهرة عبر العصور.
- (2) الصحابة رضوان الله عليهم كلهم عدول ومع هذا كانوا متفاوتين في الضبط، ولا يعرف فيهم أحد يطلق عليه أنه سيء الحفظ.
- (3) كانت الرواية بالمعنى لدى الصحابة رضي الله عنهم في أقوال النبي صلى الله عليه وسلم فقط دون الأفعال والأحوال والتقريرات لأنهم أدوها بألفاظهم.
- (4) يرى جمهور علماء الحديث وغيرهم جواز الرواية بالمعنى والأفضل عندهم أداء اللفظ.
- (5) الحكم على الرواية بالمعنى لا يكون إلا بجمع الطرق والمقارنة، أو النظر إلى أقوال النقاد القدماء مثل شعبة ويحيى القطان.
- (6) الرواية بالمعنى منها ما يؤثر في صحة الحديث، ومنها ما لا يؤثر حسب وجود سبب من أسباب.
- (7) معرفة العلة في الرواية بالمعنى يحتاج إلى دقة وجهد.
- (8) أن مقصد الطاعنين بالرواية بالمعنى في الرواة - على الظاهر - هدم أساس الإسلام وذلك بالتشكيك في ناقله والظعن في تعاليمه وتشويهه محاسنه وتحريف حقائقه.
- (9) لا تأثير ما يورد من الشبهات في الأحاديث المروية بالمعنى لاتحاد المعنى وإن اختلفت الألفاظ، بل هذا يدل على اتقانهم في اللغة والفقهاء والعرفان بمقاصدها.
- (10) هناك الحاجة إلى الجهد في الرد على المتشككين في صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين يسعون إلى تقوية صورة الإسلام في قلوب المسلمين وعامتهم.
وصلّى اللهم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.
وآخر دعوانا: أن الحمد لله رب العالمين.

- (1) Sūrt al-ḥğr, :9
- (2) Sūrt al-qīāmṭ:19
- (3) Mqdimṭah Shīḥ Mslim 1/12
- (4)Mqdimṭah Shīḥ Mslim 1/15
- (5)kitāb al-Tmyiz Le-Mslim P:156
- (6) Muhāddiṭh Fāsāl, Al-Ramhurazi P.530, Kifāya fi Ilm Al-Ri`wayh, Al-Khatib P: 185, Moqaddima Ibn Al-Salah P: 61, etc.
- (7)Tāwdih al'āfkar lilsāneanii: 2/392
- (8)Mqdimṭah Shīḥ Muslim:1/49.
- (9) Tūğīh al-nzr, llğzā'irī: 2/703, wa-Mnhğ al-nqd fī 'olūm al-ḥdīṭ le-nūr al-dīn: P:231.
- (10)Saḥīḥ al-bḥārī: 1291, wa Muslim: 4.
- (11)Sahih ebne Hibban: 96, and Mustadrak Al-Hakim:346.
- (12)Tadreeb al- Ravi, Sayoti:100/2
- (13)Kafaya fi ilm Al-Raviya Khateeb:pg#309
- (14)Muhaddith Faasl Al-Ramhurazi:pg#537
- (15)Previous source:pg#533
- (16)Sherah Alal Al-Taramzi Ibn Rajab:pg#425
- (17)Togih al-nzr llgza-iri:pg#7
- (18)Aktarah fi Aslah Ibn Daqeeq al-eid:pg#14,and Muqadma ibn Al-Salah:pg#214
- (19)Irshad Al Fahool Shokani:157/1
- (20)Muhaddith Faasl Al-Ramhurazi:534
- (21)Mujruheen Ibn Hibaan:78/1
- (22)Sharah Alal Al-Taramzi Ibn Rajab:pg#431

- (23) تدريب الراوي للسيوطي (103/2) وتوجيه النظر للجزائري (703/2).
Tadreeb Ravi Al Sayoti :103/2 and Tojeeh Al nzzr Jazayirri:703/2
- (24) مقدمة ابن الصلاح (ص: 81) ولسان العرب (471/11).
Muqadma Ibn Al-Salah:pg#81, and Lisaan Al Arab :471/11
- (25) شرح علل الترمذي لابن رجب (ص: 435).
Sharah Alal Al-Taramzi Ibn Rajab:pg#435
- (26) علل الدارقطني (114/8).
Alal Al Daraqutni:114/8
- (27) مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (349/1) والجامع لأخلاق الراوي للخطيب (256/2).
Muqadimat Al Jurh Wal Taedil liabn Abi Hatim
- (28) شرح علل الترمذي لابن رجب (ص: 346).
Sharah Alal Al-Taramzi Ibn Rajab:pg#346
- (29) صحيح مسلم (305).
Sahih Muslim:305
- (30) سنن أبي داود (228) وجامع الترمذي (118).
Sunan Abi Dauood:228 and Jamie Al Tirmidhii:118
- (31) فتح الباري لابن رجب (362/1).
Fatah Al Bari Ibn Rajab:362/1
- (32) صحيح البخاري (1694).
Sahih Al Bukhari:1694
- (33) سنن ابن ماجه (641).
Sunan Ibn Majah:641
- (34) فتح الباري لابن رجب (475/1).
Fatah Al Bari Ibn Rajab :475/1
- (35) سنن أبي داود (4594).
Suna Ibn Dauood:4594
- (36) سنن الدراقطني (153/3).

- Sunan Al Daraqitni:153/3
 (37) التمهيد لابن عبد البر (26/7).
 Tamheed ibn Abdul Ber:26/7
 (38) صحيح البخاري (629).
 Sahih Al Bukhari : 629
 (39) صحيح مسلم (1031).
 Sahih Muslim: 1031
 (40) صحيح ابن خزيمة (358).
 Sahih ibn Khazima: 358
 (41) علل ابن أبي حاتم (469/1).
 Alal ibn Abi Hatim:469/1
 (42) صحيح مسلم (2101).
 Sahih Muslim:2101
 (43) سنن النسائي (2707).
 Sunan Al Nasai:2707
 (44) الأنوار الكاشفة للمعلمي (ص: 79).
 Anwaar Kashifa Muealimi:pg#79
 (45) أيضاً (ص: 91).
 Anwaar Kashifa Muealimi:pg#45
 (46) التحريفات والتصرفات في الكتب السنة للميلاني (ص: 16).
 Tahreefat and Tasreefat fi Al kutab Al Sunat Lil Milani: pg#16
 (47) صحيح مسلم (2989،).
 Sahih Muslim :2989
 (48) صحيح البخاري (7098).
 Sahih Al Bukhari: 7098
 (49) صحيح البخاري (3267).
 Sahih Al Bukhari :3267